اكل كل ذي ناب من السباع ظاهره كان مما يعدو كالاسد
والكلب اولا كالثعلب عبد الوهاب ومن هذا نهي كراهة
لا تحريم ونهى عليه الصلاة والسلام نهي تحريم في
الصحيحين عن اكل لحوم الحمر الاهلية وورد ما مدخلها
في منع الاكل لحوم الخيل والبغال لقوله تعالى ليركبوها
وزينة ولا ذكر اي لا تعمل في شيء منها اي مما ذكر من
ذي الناب وما بعده الا في حمر وحشية ساد امت فيه
متوحشة اما اذا تأنست وصار يحمل عليها فلا ولا استثنا
في كلامه منقطع ولا باس بمعنى الاباحة يا ايها الطير
كما ابار وض قوله وكل ذي مخلب منها ان السباع غير ذي
المخلب وليس كذلك بل السباع هم ذو المخلب وقد يؤول
كلامه بان يقال تقديره وهي كل ذي مخلب منها فض
والمخلب الظفر الذي يعقر به ومن الطير يفتي برد الصيد ولو
فانا فاستعن بالجوارح ابعالا عقاد وان كانا شرين
والبر يكون بالقول والفعل اشار بقوله فليقل لهما قولا
ليّنا بان لا يرفع صوته فوق صوتهما وان يقول لهما اما
يفهمهما في امر دينهما ودنياهما وبالجسد واليه
اشار بقوله ويقبل يمينها اي يصافحهما بالمد وفاعله
فليفعلهما في كل ما امره بفعله مما هو مباح او واجب

وفي كل

قوله الخيل والبغال الخ
جعل الكلام الاستئناف

وفي كل ما امره بتركه مالم يكن واجبا فلا يطعهما فيه
وكذا لا يطيعهما في معصية كما قال الله سبحانه وتعالى
وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم
فلا تطعهما ويجب على المومن ان يستغفر اي يطلب
المغفرة لابويه المومنين لقوله تعالى وقل رب ارحمهما
الاية ولا يستغفر لهما اذا كانا كافرين بعد الموت اجماعا
وفي استغفاره لهما في حال الحياة قولان ويجب عليه
اي على المومن موالاة المومنين وهي الالفة والاجتماع
التي هي ضد الافتراق فاذا اضاع الكافر وليمة مسلم
ودعي المسلم فلا يجيبه عند ابن نافع لانه من الموالاة
وقال ابن القاسم يجيبه ويجب على المومن النصيحة
لهم اي للمومنين لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه
ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم بان يرشدهم الى
مصالحهم من امر دينهم ودنياهم ولا بد لاحد حقيقة
الايمان اي كماله حتى يحب لاخيه المومن ظاهرا وباطنا
ما يحب لنفسه كذلك روي في الصحيحين عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويجب عليه اي على المومن
ان يصل رحمه وهو كل قرابة بنسب من جهة الابوين

قوله وفي استغفاره لهما في حال الحياة قولان المعتمد
عدم الاستغفار له على ما مر

Copyright © King Saud University